

# الشركة العقارية وللمساهمات

شركة خفية الاسم مالها 5.500.000 دينار  
السجل التجاري عدد B13322 1996  
المقر الاجتماعي : 14 نهج مصمودة - ميتوال فيل - تونس 1082

## استدعاء للجلسة العامة العادية

إن السادة المساهمين في رأس مال الشركة العقارية وللمساهمات مدعوون لحضور الجلسة العامة العادية التي ستعقد يوم الجمعة 10 ماي 2019 على الساعة التاسعة مساءً بدار المؤسسة - الشارع الرئيسي - 1053 - ضفاف البحيرة - تونس - وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي:

- (1) تلاوة تقارير مجلس الإدارة المتعلقة بنشاط الشركة والقوائم المالية المنفردة، وبنشاط تجمع الشركة والقوائم المالية المجمعة، للسنة المالية المختومة بتاريخ 2018/12/31.
- (2) تلاوة تقارير مراقبي الحسابات المتعلقة بالقوائم المالية المنفردة للشركة وبالقوائم المالية المجمعة، للسنة المالية المختومة في 2018/12/31، والتقرير الخاص بالإنفاقيات المشار إليها بالفصل 200 وما يليه و475 من مجلة الشركات التجارية.
- (3) المصادقة على تقارير مجلس الإدارة وعلى القوائم المالية المنفردة والمجمعة للسنة المالية 2018 وإبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة.
- (4) تخصيص نتائج السنة المحاسبية 2018.
- (5) تحديد مبلغ مكافآت الحضور لأعضاء مجلس الإدارة واللجنة الدائمة للتدقيق للسنة المالية 2018.
- (6) تجديد نيابة ثلاثة أعضاء بمجلس الإدارة.
- (7) تعيين أو تجديد مهام أحد مراقبي الحسابات.
- (8) تجاوز عتبات المساهمة نحو الإرتفاع.
- (9) الترخيص لمجلس الإدارة في شراء عدد من الأسهم المكونة لرأس مال الشركة طبقاً للفصل 19 من قانون 1994/117.

مجلس الإدارة

# الشركة العقارية وللمساهمات

14 نهج مصمودة - ميتوال فيل - تونس 1082

## مشروع قرارات الجلسة العامة العادية المتعلقة بالسنة المحاسبية 2018

### القرار الأول:

بعد إستماعها إلى تلاوة:

- تقارير مجلس الإدارة المتعلقة، بنشاط الشركة والقوائم المالية المنفردة، وبنشاط تجمّع الشركة والقوائم المالية المجمّعة، للسنة المالية 2018.

- وتقارير مراقبي الحسابات المتعلقة بالقوائم المالية المنفردة للشركة وبالقوائم المالية المجمّعة للسنة المالية المختومة في 31 ديسمبر 2018.

تسجّل الجلسة العامة العادية إطلاعها على ما جاء في تقارير مراقبي الحسابات وتصادق على تقارير مجلس الإدارة وعلى القوائم المالية المنفردة والمجمّعة للسنة المالية المختومة في 31 ديسمبر 2018 كما وقع عرضها عليها.

وبالتالي فهي تعطي إبراء تاما وشاملا وبدون أي إحتراز لأعضاء مجلس الإدارة بخصوص تصرفهم طيلة السنة المالية 2018.

تمت المصادقة على هذا القرار .....

### القرار الثاني:

بعد إستماعها للتقرير الخاص لمراقبي الحسابات الذي قُدّم طبقا لأحكام الفصل 200 والفصول الموالية والفصل 475 من مجلة الشركات التجارية صادقت الجلسة العامة العادية على محتوى هذا التقرير والإتفاقيات المدرجة به.

تمت المصادقة على هذا القرار .....

### القرار الثالث:

قررت الجلسة العامة العادية إدماج الناتج للسنة المحاسبية 2018، التي سجلت خسارة بمبلغ 864.775,971 دينار ضمن النتائج المؤجلة لسنة 2018.

كما قررت الجلسة العامة العادية إدماج المبالغ المعفاة من الجباية والتي أصبحت محررة بتاريخ 31 ديسمبر 2018 والبالغة 800 ألف دينار في الإحتياطي الخارق للعادة.

تمت المصادقة على هذا بالأغلبية .....

### القرار الرابع :

قررت الجلسة العامة العادية تحديد مبلغ منح الحضور لمجلس الإدارة واللجنة الدائمة للتدقيق الموزعة بعنوان سنة 2018 كما يلي:

- منحة الحضور لمجلس الإدارة: ثمانية وستون ألف وسبعمائة وخمسون دينارا ( 68.750 د) خام.

- منحة أعضاء اللجنة الدائمة للتدقيق : خمسة عشرة ألف دينارا ( 15.000 د) خام.

- تمت المصادقة على هذا القرار .....

-

### القرار الخامس :

طبقا لمقتضات الفصل 18 من العقد التأسيسي للشركة، قررت الجلسة العامة العادية: تجديد مهام:

- الشركة العقارية و للتهيئة

- فاضل بن عثمان

- منصور البعتي

أعضاء مجلس الإدارة و ذلك لمدة ثلاث سنوات تنتهي بإنعقاد الجلسة العامة العادية التي ستنتظر في حسابات السنة المحاسبية 2021.

تمت المصادقة على هذا القرار .....

## القرار السادس :

طبقا لمقتضيات الفصل 20 من العقد التأسيسي للشركة، قررت الجلسة العامة..... مراقبا للحسابات عن السنوات 2019، 2020 و 2021.

تمت المصادقة على هذا القرار .....

## القرار السابع:

طبقا لمقتضيات الفصل 19 من القانون عدد 117 المؤرخ في 14 نوفمبر 1994 كما تم تنقيحه بالفصل السابع من القانون عدد 92 لسنة 1999 المؤرخ في 17 أوت 1999، تجدد الجلسة العامة العادية لمدة سنة، موافقتها لتقوم الشركة العقارية وللمساهمات بشراء وبيع قسط من أسهمها بهدف تعديل سعرها بالبورصة وتعطي في هذا الإطار كل الصلوحيات لمجلس الإدارة لتحديد الثمن الأدنى للشراء والبيع والعدد الأقصى للأسهم وأجال الشراء.

تمت المصادقة على هذا القرار .....

## القرار الثامن:

تخول الجلسة العامة العادية كل الصلوحيات إلى الممثل القانوني للشركة للقيام بكل إيداع ونشر كلما إقتضى الأمر ذلك.

تمت المصادقة على هذا القرار .....